

قرار رقم (38) لسنة 2023

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة بيكرتلي للاستشارات

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة بيكرتلي للاستشارات رقم (AP/2017/0010) الصادرة بتاريخ 2020/07/02؛
- وعلى طلب شركة بيكرتلي للاستشارات لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص نشاط أوراق مالية لشركة بيكرتلي للاستشارات لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط مستشار استثمار.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2023/06/30.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليج
رئيس قطاع الإشراف

صدر بتاريخ: 2023/03/27

